رابط المادة على منصة باحث

التعليق الأول لكتاب)بلوغ المرام(

بلوغ المرام كتاب البيوع باب الشركة والوكالة 7341/8/32 هـ عبدالرحمن البراك 881

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام كتاب البيوع باب الشركة والوكالة - 00:00:00

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله انا ثالث الشريكين ما لم يخن احدهما صاحبه فان خان خرجت من بينهما رواه ابو داوود وصححه الحاكم - 00:00:18

هذا الباب تضمن يعني موضوعين موضوع الشركة وموضوع الوكالة. باب الشركة الوكالة وبينهن تناسب بان الشركة كل من الشريكين يكون وكيلا عن صاحبه ففي تناسب بين يعني بين البابين الشركة - 00:00:37

والوكالة الشركة الفقهاء نوعوها شركة عنان وشركة وجوه وشركة كذا وشركة يعني املاك الظاهر هنا يعني ان المواد شركة العقود الشركات التي تتم باتفاق بين الاطراف اثنان فاكثر على الشركة في امر - 00:01:02

في شراء او في بيع طيب الحديث يقول عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ثالث الشريكين ما لم يخن احدهما صاحبه فان خانا - 00:01:47

خرجتم من بينهما هذا يقال له حديث قدسي قال الله انا ثالث الشريكين لانه يكون معهما يسددهما ويلهمهما ما ينفعهما في شركتهما ويبارك فيما اكتسب ويتضمن معنا البعية باذن الله - 00:02:35

ما يكون من نجوى ثلاثة الله ورابعهما ولا خمسة الا هو سادسهما انا ثالث الشريكين وذكر الشركة لان اقل ما يتحقق به معنى الاشتراك ايش ويكون مع الشريكين ومع الشركاء ثلاثة خمسة عشرة - 00:03:18

ما لم يخن احدهما الاخر فاذا دخلت الخيانة تركهم الله ولم يكن معهما ولم يوفقهما ولن يبارك امنهما وفي هذا الحديث وعد ووعيد وعد لقوله انا ثالث الشريكين ووعيد بقوله خرجت من بينهما - 00:03:51

نعم احسن الله اليكم عن السائب المخزومي رضي الله عنه انه كان شريك النبي صلى الله عليه وسلم وعن السائب المخزومي رضي الله عنه انه كان شريك النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة فجاء يوم الفتح - 00:04:22

وقال مرحبا باخي وشريكي رواه احمد وابو داود وابن ماجة هذا ايضا يدل على جواز الشركة كلاهما يدلان على جواز الشركة فضيلة للسائل بن يزيد انه كان شريكا للنبي وكان - 00:04:39

يعمل بالتجارة كما كان يسافر في مال لخديجة الى الشام كان يشارك في بعض المعاملات وفي بعض البيوع اذا فكان بعد النبوة اذا جاء ينوه بتلك الشركة مرحبا بأخي وشريكي - 00:05:06

فضيلة من كان شريكا للنبي صلى الله عليه وسلم نعم عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال انا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر الحديث رواه النسائي وغيره - 00:05:45

فيه دلالة على جواز الشركة فيما يصيبه المؤمن المجاهدون من المغنم يعني المجاهدون الغنيمة تكون بينهم بحكم الله يعني شركة يعني شركة املاك بحكم الله لا بعقد بينهم لكن احيانا - 00:06:19

يتبعك اثنان واكثر ان يكونوا شركاء فيما يصيبونه من المغنم القسمة او ما يصيبانه او ما يصيبونه من يقول اشتركت انا وعمار. نعم.

وسعد فيما نصيب يوم بدر. الحديث رواه النسائي وغيره - 00:06:51
هذا صحيح في اصل الحديث كذا انا اذكره واحفظه في بلوغ كذا هذا اللي في البسام وفي فجاء عمار يعني وكان باسيرين وهذا فيه يعني اشكال ما معناه انه جاء باسيرين - 00:07:24
يعني اذا جاء باسيرين هل هذا من بانه الاسير ليس بالقتيل ولا نقول انه اذا جاء باثيرين يكون لهم او لمن جاء بهما من قتل قتيلا فله سلبه. لكن من جاء باسير - 00:08:07
يكون له يكون له فداؤه ما ادري ما معنى هذا قالوا عليه توجيه ما هو الكسب والدخل الذي يحصل لمن جاء باسير او اسيرين الفداء يعني يكون له فداؤه الزيادة احسن الله اليكم ما ما ذكرت في المتن اللي عليه البسام ما شرح عليها ولا ولا البسام ها؟ لا ما ذكروه كما قال - 00:08:29
والصنعاني والصنعاني كذلك ما ذكروا زيادة ما ذكروا الزيادة طيب اعذر ما قال فيه نسخة البلوغ عندك نسخة البلوغ انت يا عبد المحسن نسخة البلوغ مع انا معي نسخة البلوغ اللي قرأت فيها من النسخة المفردة. طيب وليس فيها وليس فيها زيادة وكذلك انا اذكرها كنت احفظ البلوغ قديما - 00:09:02
اذكر نعم. ايه في الشرح يذكرونه في الشرح لا موجودة في المتن. هي في اصل الحديث موجود نعم اليكم قال الشيخ قال اه فيه ان عقد الشركة يقتضي يستحق فيه ان عقد الشركة - 00:09:35
يقتضي استحقاق كل واحد من الشريكين او الشركاء فيما كسبه الاخر فان تمام الحديث فجاء كما الحديث. نعم. بس اه النسخة اللي معك فيها اختصار فان كمال الحديث. نعم. ان سعد. نعم - 00:10:05
فان تمام الحديث فجاء سعد باسيرين ولم اج انا وعمار بشيء رواه النسائي يعني ما اشتغلنا شيء وجه الكشف. ما هو الكسب الذي يحصل لاولئك الحديث العلماء الحديث الضعيف اذا كان ضعيف يستريح منه - 00:10:26
نعم الشوكاني الصنعاني قال لكنهم يوجهون المعنى وان كان الحديث ظعيف وجهه وكذا يعني حتى يكون المعنى معناها الصنعاني قالا فيه دليل على صحة الشركة في في المكاسب في المكاسب. نعم. وتسمى شركة الابدان. وحقيقتها ان يوكل كل صاحبه ان يتقبل ويعمل - 00:11:00
عنه في قدر معلوم ويعينان الصنعة وقد ذهب الى صحتها الهدوية وابو حنيفة وذهب الشافعي الى عدم صحتها لبنائها على الغرر اذ لا يقطعان بحصول الربح لتجويز تعذر العمل وبقوله قال ابو ثور وابن حزم - 00:11:32
قال ابن حزم لا تجوز الشركة بالابدان في شيء من الاشياء اصلا ان وقعت فهي باطلة لا تلزم ولكل واحد منهما ما كسب. فان فان اقتسماه وجب ان يقضى له - 00:11:55
ما اخذه والا بدله لانها شرط ليس بكتاب الله فهو باطل. فهو ظاهر يمكن هذا مثل ما جاء في الرواية وجاء سعد ابن اسيرين ولم يجأ يقول ولما جاءنا وعمار بشيء - 00:12:11
وهكذا ايضا اشتركوا في بما يكتسبه كل واحد يمكن واحد يكتسب يعني كسبا كثيرا والاخر لا يكتسب شيء ما نعم راح يدور ويتسبب ولا ولا عشان فيه غبن وغرض كبير. غرر - 00:12:29
يعني فالمنع اوجه حسب مقاصد وقواعد الشريعة نعم ثم تكلم وان قيل فان حكم الله تعالى شركة الغانمين من نوع ثاني. لا في نفس الحديث هذا هو لا اقول شركة الغنائم. حديث حديث سعد اه - 00:12:50
اشتركنا انا وبدري هو عمار بشيء وجاء سعد باسيرين. هم ثم قال فان قيل ها فالمغانم مشتركة بين الغانمين بحكم الله تعالى. ها وكيف يصح اختصاص هؤلاء بالشركة فيها وقال بعض الشافعية غنائم بدر كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:21
وكان له ان يدفعها الى من يشاء الحديث ضعيف نعم فيحتمل الشاهي توجيهه قال فيحتمل ان يكون فعل ذا فعل ذلك لهذا قلنا اما الاول فالجواب عنه ان غنائم بدر - 00:13:51
كانت لمن اخذها قبل ان يشرك الله تعالى بينهم ولهذا نوقل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ شيئا فهو له الرؤية الرؤية من

رواحها من روى هذا روي ايش قال - 00:14:14
ما عندك يعني انت هذا توجيههم المهم ان الحديث طيب يعني مشكل معلون سندا ومتنا فاتركها. نتكلم من حزمة احسن الله اليكم على على السند قال وما حديث ابن مسعود وهو حديث الباب؟ فهو من رواية ولده ابي عبيدة ابن عبد الله ولد ابن مسعود. نعم. ولم - 00:14:39
ولم يسمعنا وهو خبر منقطع لان ابا عبيدة لم يذكر انا به شيئا وقد رويناه من طريق وكيل عن شعبة عن عمرو بن مرة قال قلت لابي عبيدة اتذكر؟ المقصود ان حتى المعنى ما هو ظاهر والله اعلم - 00:15:14
في بقية عندك يا ابراهيم شيء له فايدة يعني الحنابل كان قبل من يأتي الامر في شأن الغنائم هذا تأويل الغنايم لهم اولا نزعها الله من من ايديهم ثم قال يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول - 00:15:33
ذكروا في اسباب النزول انهم تنازعوا فيها الصحابة الذين يعني جمعوا غنيمة مع الذين تبعوا العدو وقاتلوه وطردوه نزعها الله من ايديهم وجعلها للرسول صلى الله عليه وسلم. ثم انه سبحانه وتعالى نسخ ذلك وقسمها القسمة - 00:16:01
المعروفة واعلموا ان ما غنمتم من شيء الاية نعم من بعدك يا محمد خلاص يا اخي لأ فيما يرى ما الحنابل يقرنا لا لا اذا كانهم اذا اشتركوا كلهم يشتغلون سوا - 00:16:28
دخل للجميع يظهر ان الشيء اللي لكن هي الصورة اكثر فيما اذا كان كل واحد صناعة مختلفة عندك تفصيل في واحد رايح يعني يشتغل مقاول وواحد يشتغل سلعة اخرى في ورشة - 00:17:04
اما في السورتين التالتة ما هو بعيد ان يكون كلهم عملهم واحد لكن بعضهم انشط من بعض او احلق نعم من بعدك يا محمد - 00:17:37